

Distr.: Limited
23 December 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الخامسة

البندان 136 و 146 من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إن الجمعية العامة،

أولا

أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إنه تشير إلى قراراتها 218/48 بآء المؤرخ 29 تموز/يوليه 1994 و 244/54 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 272/59 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 259/60 المؤرخ 8 أيار/مايو 2006 و 265/63 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 232/64 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 263/64 المؤرخ 29 آذار/مارس 2010 و 250/65 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 236/66 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 258/67 المؤرخ 12 نيسان/أبريل 2013 و 21/68 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 252/69 و 253/69 المؤرخين 29 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 111/70 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 7/71 المؤرخ 27 تشرين الأول/أكتوبر 2016 و 18/72 المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 275/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 256/74 و 257/74 المؤرخين 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 247/75 المؤرخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2020،



الرجاء إعادة استعمال الورق



وقد نظرت في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021⁽¹⁾،

- 1 - **تعيد تأكيد** دورها الرئيسي في النظر في التقارير المقدمة إليها وفي اتخاذ إجراءات بشأنها؛
- 2 - **تعيد أيضا تأكيد** دورها الرقابي ودور اللجنة الخامسة في المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية؛
- 3 - **تعيد كذلك تأكيد** استقلالية آليات الرقابة الداخلية والخارجية وأدوارها المنفصلة والمتمايزة؛
- 4 - **تسَلِّم** بالأدوار الهامة والاستقلالية التشغيلية لهيئات الرقابة، بما فيها مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة، في الإسهام في تحسين الفعالية والشفافية والمساءلة في المنظمة؛
- 5 - **تنكّر** بأنّ المكتب يؤدي مهام الرقابة الداخلية الموكلة إليه باستقلالية تشغيلية تحت سلطة الأمين العام، ووفقاً للقرارات ذات الصلة؛
- 6 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل استمرار تضمين التقارير السنوية للمكتب وصفا موجزا لأي إخلال باستقلاليته؛
- 7 - **تشجع** هيئات الرقابة الداخلية والخارجية في الأمم المتحدة على مواصلة الارتقاء بمستوى التعاون مع بعضها بعضا، بطرق منها عقد دورات مشتركة لتخطيط العمل، دون المساس باستقلالية أي منها؛
- 8 - **تحيط علما** بتقرير المكتب عن أنشطته للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021؛
- 9 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل عرض جميع القرارات المتعلقة بأعمال المكتب على المديرين المعنيين؛
- 10 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يحرص على أن يطّلع المديرين المعنيون على جميع القرارات ذات الصلة، بما فيها القرارات التي تتناول مسائل مشتركة، وعلى أن يراعي المكتب أيضا تلك القرارات لدى اضطراره بأنشطته؛

ثانيا

أنشطة اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

إنّ تشير إلى قراراتها 275/61 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2007 و 263/64، وإلى الجزء الثاني من قرارها 250/65 والجزء الثاني من قرارها 236/66 والجزء الثاني من قرارها 258/67 والجزء الثاني من قرارها 21/68 والجزء الثاني من قرارها 252/69 والجزء الثاني من قرارها 111/70 والجزء الثاني من قرارها 7/71 والجزء الثاني من قرارها 18/72 والجزء الثاني من قرارها 275/73 والجزء الثاني من قرارها 256/74، والجزء الثاني من قرارها 247/75،

(1) A/76/281 (Part I) و A/76/281 (Part I)/Add.1.

وقد نظرت في تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن أنشطتها في الفترة من 1 آب/أغسطس 2020 إلى 31 تموز/يوليه 2021⁽²⁾،

- 1 - **تلاحظ مع التقدير** أعمال اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛
- 2 - **تعيد تأكيد** اختصاصات اللجنة على النحو الوارد في مرفق قرارها [275/61](#).
